

★ الكفالة :

والكفالة بالبدن جائزة ، إذا كان على المكفول به حق لآدمي .

★ الشركة :

وللشركة خمس شروط هي : أن يكون على نقد متعامل به ، وأن تتفق الأموال في الجنس والنوع ، وأن يخلط المالين ، وأن يأذن كل واحد منهما لصاحبه في التصرف ، وأن يكون الربح والخسارة على الطرفين . ولكل واحد منهما فسخها متى شاء ، ومتى مات أحدهما بطلت الشركة.

★ التوكيل :

وكل ما جاز للإنسان التصرف فيه بنفسه جاز له أن يوكل فيه أو أن يتوكل .

والتوكيل عقد جائز - أي لا يلزم بالاستمرار فيها لا الوكيل ولا الموكل ، ولكل منهما فسخها متى شاء ، وتفسخ بموت أحدهما . والوكيل أمين فيما يقبضه وفيما يصرفه ، ولا يضمن إلا بالتقصير في واجباته أو التعدي عامداً .

ولا يجوز أن يبيع ويشترى إلا بثلاثة شروط : أن يبيع بضمن المثل أي بضمن السوق وأن يكون بنقد البلد ، ولا يجوز أن يبيع من تلقاء نفسه . ولا يشهد على موكله إلا بإذنه .